القبلة بعد قراءة الدعاء المذكور فان رأى في منامه بياضا او خضره فذلك لامر خير وان رأى فيه سوادا او حمرة فهو شئ ينبغي ان يجتنب عنه وما ينبغي ان يعرف ويعمل به ايضا صلاة الحاجة قال في الاحياء من ضاق صدره وستت حاجته في صلاح دينه او دنياه الى امر تعذر عليه فليصل هذه الصلاة فقد ورد عن وهيب بن الورد انه قال ان من الدعاء الذي لا يرد ان يصلي العبد اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة بام القرآن واية الكرسي وقل هو الله احد فاذا فرغ خر ساجدا ثم قال سبحان الذي ليس الحق وقال به سبحان الذي تعطف بالمجد وتكرم به سبحان الذي احصى كل شئ بعلمه سبحان الذي لا ينبغي التسبيح الا له سبحان ذي المن والفضل سبحان ذي العز والكرم سبحان ذي الطول اسالك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك وجدك الاعلى وكلماتك التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر ان تفتح على محمد وعلى آل محمد ثم يسال حاجته التي لا معصية فيها فيجاب ان شاء الله تع قال وهيب بلغنا انه كان يقال لا تعلموها سفهاءكم فيسفهون بها على معصية الله تع الى هنا كلام الامام وعن عبد الله بن ابي اوفى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له حاجة الى الله تع او الى احد من بني آدم فليتوضا وليحسن الوضوء ثم ليصل ركعتين ثم ليثن على الله تع وليصل على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليقل لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله ذي العرش العظيم الحمد لله رب العالمين اسالك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والغنيمة من كل بر والسلامة من كل اثم لا تدع لي ذنبا الا غفرته ولا هما الا فرجته ولا حاجة لك فيها رضي الا قضيتها يا ارحم الراحمين ذكره في شرح منية المصلي وكذا صلاة الوالدين اي سنة مثل صلاة التوبة والاستخارة روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من صلى ليلة الجمعة بين المغرب والعشاء ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة واية الكرسي خمسة عشر مرات وقل هو الله احد خمسة عشر مرة وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم عشر مرة جعل ثوابها لوالديه فقد ادى حق والديه وانه يرجو لهما واعطاه الله تع ما يعطي الشهداء واذا مر على الصراط كان جبريل عن يمينه واسرافيل عن يساره والملائكة يستغفرون له بين يديه بالتكبير والتهليل والتحميد حتى يدخل الجنة في جوار اسمعيل واسحق عليهما السلام في قبة بيضاء لا تظنن على الله انا في كتابه بالحديث الموضوع وان هذا الحديث لا اصل له ولم يخرج في الكتب المعتبرة لانه يجوز ان يكون هذا للحديث مما له اصل صحيح فقد اطلع عليه المصنف فان عدم وجدانا لا يدل على عدم الوجود وعلى تقدير كون هذا الحديث موضوعا لا يرد الطعن ايضا فان العلم لم ينقل في الشريعة انه حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم حتى يرد عليه انه اتى حديث الموضوع ولا يلزم من كون الشئ سنة كونه سنة النبي صلى الله عليه وسلم بل السنة هي الطريقة

المسلوكة

المسلوكة في الدين تعم سنة النبي وسنة الصحابة والتابعين وسنة السلف الصالحين فالسنة المذكورة في هذا الكتاب ليست مقتصرة على سنن النبي صلى الله عليه وسلم حتى يرد ما ذكر وايضا كيف يظن على الله الظن المذكور فان الامام الغزالي وصاحب قوت القلوب اوردا في كتابهما صلاة الوالدين ولو كان ثبوتها بالحديث الموضوع لما اتيا بها قال الامام الغزالي في الاحياء قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى ليلة الخميس ما بين المغرب والعشاء ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب واية الكرسي خمس مرات والمعوذتين خمس مرات فاذا فرغ من صلاته استغفر الله خمس عشرة مرة وجعل ثوابه لوالديه فقد ادى حق والديه عليه وان كان عاقا لهما واعطاه الله تع ما يعطي الصديقين والشهداء وارد صاحب قوت القلوب هذه الصلاة بعين ما ذكر **ويصلي ركعتين عند نزول الغيث** قال الجوهري الغيث المطر وقد غاث الغيث الارض اي اصابها وبها سمي الشجاب والنبات بذلك لانه يأتي لما روي عنه صلى الله عليه وسلم من رأى المطر وصلى عنده ذلك ركعتين بخشوع ركوع وسجود وخشوع اعطاه الله تع بكل قطرة عشر حسنات وبكل ورقة ابتتها الله من ذلك المطر عشر حسنات **وركعتين عند الخروج الى السفر** روي عن مقطم بن مقدام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما خلف احد عند اهله افضل من ركعتين يركعهما عند هم حين يريد سفرا الحديث ويصلي ركعتين ايضا عند قدومه من السفر روي كعب بن مالك رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقدم من سفر الا نهارا في الضحى فاذا قدم بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم جلس فيه رواه مسلم **ويصلي ركعتين في السرداب دفع النفاق والثبات على الاسلام ويصلي حين يدخل بيته وحين يخرج منه توبة عن فتنة المدخل والمخرج** مصدران ميميان اي حذرا عن فتنة الدخول والخروج قال في الاخيار روى ابو مسلم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرجت من منزلك فصل ركعتين تمنعانك مخرج السوء واذا دخلت الى منزلك فصل ركعتين تمنعانك مدخل السوء وفي معنى هذا كل امر يبتدأ به تعالة وقع ولذلك ورد ركعتان عند الاحرام وركعتان عند ابتداء السفر وركعتان عند الرجوع من السفر في المسجد قبل دخول البيت فكل ذلك ثابت من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان بعض الصالحين اذا اكل كلمة صلى ركعتين واذا شرب شربة صلى ركعتين وكذلك في كل امر يحدثه وبداية الامور ينبغي ان يتبرك بها بذكر اسم الله تع وهي على ثلاث مرات بعضها بكرة مرارا كالاكل والشرب فيبدأ بهما باسم الله عز وجل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل امر لم يبدأ باسم الله فهو ابتر الثانية مالا يمكن تكراره وله وقع كعقد النكاح وابتداء النصيحة والمشورة والمستحب في ذلك ان يبتدئ بحمد الله تع سبحانه فيقول المزوج الحمد لله والصلاة على

رشيد عن زاده

واذا سمعت ما قلت عليك عرفت ان في قول من قال نعم قد يقصد ظاهرا في ذلك المعنى الذي عنيناه ولم يجده فيما ادعيناه فتأمل قال في الفتوحات المكية ومن وجد منه بعد ذلك ما يخالف ما ذكرناه فليعلم انه لم يكن عند ما ذكر ما ذكر بل كان في حال غيبته عنه وهذا هو الذي يعتمد عليه في ذوقيات القلوب